رابط المادة على منصة باحث

قواعد وفروع فقهية

غنم السلعة في زمن الخيار لمشتريها

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ومنها ايضا ومنها ايضا يقول العلماء ظلم السلعة في زمن الخيار لمشتريها. غنم اي خراج السلعة في زمن الخيار لمشتريها - 00:00:00

وذلك يتضح بمثال يا سيد لو انك اشتريت مني سيارة واشترطت عفوا لو انك اشتريت مني عبدا عبدا واشترطت عليك الخيار ثلاثة ايام فهذا يسمى خيار الشرط في هذه الايام الثلاثة انتبه من الذي يملك العبد مشتريه ذهب ذلك العبد والتجر - 00:00:32

ربح مليون ريال فلما رأيت ان العبد ربح مليونا استخسرته على سيد وطلبت مراجعته اه الان الغم الذي حصل لمن؟ لبائعه ولا لمشتريه؟ انتظر نقول لو تلف العبد سيكون من غرم من؟ سيكون خسارة على سيد. فبما ان العبد لو تلف لك انت خسارته على سيد فكذلك - 00:01:01

غنمه يكون لسيد لان الخراج بالظمان ما فهمتموها. وش اللي واظحة ها؟ لا ليس ليس هذا اسأل انتم معي في هذا ولا لا؟ من الذي يتحمل الظمان لو تلف العبد؟ يعني البائع بيطلع منها صاغ سليم - 00:01:31

طيب سيد سيتحمل الخسارة ثم اذا جاء العبد بغنم نعطيه من لا يتحمل الخسارة فيكون البائع رابحا من جهتين من جهة ان ما في خسارة عليه ويأتيه بعد الربح لا الشريعة ما تجي بكذا ابدا شريعة عادلة. الذي يتحمل الخسارة هو الذي - 00:01:56

يربح - 00:02:16